

سادساً: يتحمل الواسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب الماشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية.

ثامناً: يقر الواسي عليه المزاد انه عاين العقار معينة نافية للجهالة.

تبليغ: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المراوغات.

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المراوغات.

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المراوغات انه "إذا كان من نزعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتزم الواسي عليه المزاد بتحrir عقد إيجار لصالحه باجرة المثل"

نائب رئيس المحكمة الكلية

المفوعة من: فايق صالح عثمان العمير.

ضد:

1- رم حامد عبدالرزاق العماني.

2- عياد حماد العداواني.

3- بنك الائتمان الكويتي.

أولاً: أوصاف العقار: كما هو وارد بشهادة أوصاف البلدية.

- عقار الوثيقة يوجد مخالفات بالعقار وهي:

- 1- مواد خفيفة بالسطح

- 2- بروز في جميع الأدوار مع عمل كسرة في الدور الأرضي

- 3- وصول المصعد للسطح

- ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير المرفق

- العقار عين النزاع الواقع في منطقة القرین - قطعة 3 - شارع 24، 25 -

منزل 16 - قسيمة 29، حيث تمت المعينة على النحو التالي:

- العقار الواقع به عين النزاع عبارة عن مبني متوسط البناء مكون من سرداد و 3 أدوار ونصف

- التكسية الخارجية للمنزل من موzaيك، ويطل على شارعين (زاوية داخلية)،

ويحده من اليمين ومن الخلف جار، وبه مصعد يصل جميع الأدوار.

- يتكون السرداد من غرفتين و 2 حمام وصالة وديوانية ومغاسل.

- يتكون الدور الأرضي من صالة و 2 حمام ومطبخ وغرفة غسيل وغرفة خادمة.

- يتكون الدور الأول من عدد 5 غرف نوم ماستر وصالة ومخزنين ومطبخ تحضيري.

- يتكون الدور الثاني من عدد 2 شقة، كل شقة تتكون من عدد 2 غرف وغرفة

ماستر وصالة وحمامين ومطبخ.

- يتكون الدور الثالث من سطح وشقة واحدة تتكون من عدد 2 غرف وغرفة

ماستر وصالة وحمامين ومطبخ.

* يوجد حوش بالسرداد يوجد به غرفة وحمام للسوق ومخزن من جينكو.

* التكييف بالعين مركزي

* يوجد للبيت 3 مداخل.

* قام السيد خبير الدراسة بمعينة العين واخذ كافة ملاحظاته تمهيداً لتقدير قيمة

العقار الحالية.

* تقييم المدعى عليها في السرداد والدور الأرضي والدور الأول مع أبنائها الثلاثة

(شوقي - ريانة - ماجد) وأفادت المدعى عليها أن ابنتها زينب قد تزوجت.

* أفادت المدعى عليها أنها تتبع شقة بالدور الثاني والمدعى يتبع شقة بالدور

الثاني وشقة بالدور الثالث وأفاد وكيل المدعى بصحة هذا الادعاء.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد

سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بوجب شيك مصدق من البنك المسحوب

عليه أو بمحض خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل

الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.

ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن

على الأقل ولا أعيد المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي

كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا أودع المزيد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم

في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد

ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن .

خامساً: إذا لم يقم المزيد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد

للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به

عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع

كامل قيمته . ويلزم المزيد المختلف بما ينقص من ثمن العقار

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق 10/1/2025 - قاعة 5 - بالدور الثامن-

بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 350/2024 بيوع 2

المفوعة من: عزيز وادي صليوخ الحسيني.

ضد:

1- أحمد وادي صليوخ الحسيني.

2- إبراهيم وادي صليوخ الحسيني.

3- فاطمة وادي صليوخ الحسيني.

4- يوسف وادي صليوخ الحسيني.

5- أمل وادي صليوخ الحسيني.

6- امنه وادي صليوخ الحسيني.

7- بدر وادي صليوخ الحسيني.

8- فهد وادي صليوخ الحسيني.

9- بندر وادي صليوخ الحسيني.

10- خالد وادي صليوخ الحسيني.

11- فواز وادي صليوخ الحسيني.

12- أمينه وادي صليوخ الحسيني.

13- مني وادي صليوخ الحسيني.

14- جمال سعد يتيم العنزي.

أوصاف العقار:

- عقار الوثيقة رقم 659/2023 الكائن بمنطقة التصرير - قسيمة رقم 330 -

قطعة رقم 1 - من المخطط رقم / 31552 ومساحتها 64 م2 وتم تحrir محضر مخالفتها رقم 15880 في 30/12/2024.

** ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير

العقار مثار النزاع عبارة عن قسيمة سكن خاص تبلغ مساحتها 600 م2 وتشكل

من دور أرضي وأول وثاني سطح.

العقار يقع على شارعين (بطن وظهر)، أحدهما شارع رئيسي ويوجد أمامه ارتداد،

والآخر شارع داخلي.

تم طرق الباب عدة مرات ولم يفتح أحد الباب، ولم تتمكن الخبرة من الدخول.

6- وصية جاسم سالم جاسم عن نفسها وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.

7- مدير إدارة التنفيذ بصفته.

8- مدير إدارة التسجيل العقاري بصفته.

- أوصاف العقار (وفقاً لشهادة الأوصاف المرفقة)

- حصة مشارعاً قدرها 4,3063 % والتي تمثل حصة المدعى عليها الأولى في عقار الوثيقة رقم 131/2005 والصادر عنها الوثيقة رقم 6597/2018 الكائن في منطقة ضاحية السلام قسيمة رقم 231 قطعة رقم 3 مخطط م/32905 ومساحتها الإجمالية 750م² وذلك بالمزاد العلني بشمن أساسي مقداره (40909,850) د.ك) أربعون ألف وتسعمائة وستة دنانير و850 فلس نظير الحصة المعروضة للبيع.

** ووفقاً لما ورد بشهادة الأوصاف :

بأن العقار سكن خاص مكون من أرضي + أول + ثان.

** ووفقاً لما ورد بتقرير التبير

عين النزاع عبارة عن قسيمة تقع في منطقة السلام قطعة 3 شارع 301 قسيمة رقم 3 والقسيمة مكونة من دور أرضي وأول ومكسوقة من الخارج بطبة سيجما لون بيج تقع القسيمة على زاوية.

لاحظت الخبرة أن عين الطرف مفروزة إلى قسمتين، وأن مساحة كل قسيمة تقدر بـ 375م²، حيث حملت القسميتان الأرقام 1، 3.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالشمن الأساسي ، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الشمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الشمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً: فإن لم يودع من يعتمد عطاءه الشمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الشمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا أودع المزايد الشمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الشمن .

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الشمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الشمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المتختلف بما ينقص من ثمن العقار

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة ثنية: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافات انه " إذا كان من نزعت ملكيته ساكتاً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل "

رئيس المحكمة الكلية

أفاد المدعى بأن العقار يوجد به ديوانية من جهة الشارع الرئيسي، وبه 3 صالات وعدد 17 غرفة و11 حمام و3 مطابخ.

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالشمن الأساسي المبين قرين العقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الشمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.

ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاءه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الشمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل .

ثالثاً: فإن لم يودع من يعتمد عطاءه الشمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الشمن على الأقل وإلا أعيدت المزايدة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الشمن الذي كان قد رسا به البيع .

رابعاً: إذا أودع المزايد الشمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد في هذه الحالة تعاد المزايدة في نفس الجلسة على أساس هذا الشمن .

خامساً: إذا لم يقم المزايد الأول بإيداع الشمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للزيادة بالعشر تعاد المزايدة فوراً على ذمته على أساس الشمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته . ويلزم المزايد المتختلف بما ينقص من ثمن العقار

سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك وأتعاب الحماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية .

سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية أية مسئولية .

ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد انه عاين العقار معاينة نافية للجهالة ثنية: 1- ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 266 من قانون المرافات .

2- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون المرافات .

3- تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون المرافات انه " إذا كان من نزعت ملكيته ساكتاً في العقار بقي فيه كمستأجر بقوة القانون ويلتم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه باجرة المثل " نائب رئيس المحكمة الكلية

إعلان عن بيع حصة في عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالمحكمة الكلية عن بيع حصة في العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الاثنين الموافق 2025/10/6 - قاعة 5 - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً حكم المحكمة

ال الصادر في الدعوى رقم 368/2017 يوم 1/368 بتاريخ 2017/3/1

المعروف من : راشد محمد راشد الحفيتي .

ضد :

1- فتوح جاسم سالم جاسم عن نفسها وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.

2- بدر جاسم سالم جاسم عن نفسه وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.

3- شيخة جاسم سالم جاسم عن نفسها وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.

4- مني جاسم سالم جاسم عن نفسها وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.

5- هناء جاسم سالم جاسم عن نفسها وبصفتها من ورثة شقيقها / نورية جاسم سالم جاسم.